


| | |
|-------------------|---|
| العنوان: | منزلة السنة من الدين |
| المصدر: | التوحيد - جماعة أنصار السنة المحمدية - مصر |
| المؤلف الرئيسي: | أبو شهبه، محمد بن محمد |
| المجلد/العدد: | س 21, ع 11 |
| محكمة: | لا |
| التاريخ الميلادي: | 1993 |
| الشهر: | ذوالقعدة |
| الصفحات: | 13 - 19 |
| رقم MD: | 176628 |
| نوع المحتوى: | بحوث ومقالات |
| قواعد المعلومات: | IslamicInfo |
| مواضيع: | السنة النبوية، حجية السنة |
| رابط: | http://search.mandumah.com/Record/176628 |



منزلة السنة من الدين

القرآن الكريم هو الأصل الأول للدين ،
والسنة هي الأصل الثاني ، ومنزلة السنة من
القرآن أنها مينة وشارحة له تفصل مجمله ،
وتوضح مشكله ، وتقيّد مطلقه ، وتخصّص
عامّه ، وتبسط ما فيه من إيجاز ، قال تعالى :
﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل : ٤٤] وقال :
﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، صِرَاطِ اللَّهِ
الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْأ
إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ . [الشورى : ٥٢ ، ٥٣]

رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » رواه
البخارى . وأنه قال في حجة
الوداع : « لَتَأْخُذُوا
مَنَاسِكُمْ فَإِنِّي لَا أُدْرِي
لَعَلِّي لَا أُحْجُّ بَعْدَ حَجَّتِي
هَذِهِ » وفي رواية « خُذُوا
عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ » رواه
مسلم وأبو داود
والنسائي .

وروى أحمد ومسلم
وأبو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه عن
عبادة بن الصامت في قوله
تعالى : ﴿ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ
سَبِيلًا ﴾ . [النساء : ١٥]
أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قال : « خُذُوا عَنِّي ، خُذُوا
عَنِّي ، خُذُوا عَنِّي قَدْ
جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ،
الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِائَةً

[الأنعام : ٨٢] بالشرك ،
وفسر الحساب اليسير
بالعرض في قوله سبحانه :
﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ
بِئْسَ لَهُ حِسَابٌ يَحْسَبُ
حِسَابًا يَسِيرًا ، وَيَنْقَلِبُ إِلَى
أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴾ .
[الانشقاق : ٧ - ٩]
وأنه قال : « صَدُّوا كَمَا

وقد كان النبي
صلوات الله وسلامه عليه
بين تارة بالقول وتارة
بالفعل وتارة بهما ، وقد
ثبت عنه ﷺ أنه فسر
الظلم في قوله سبحانه :
﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ
الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

وَتَعْرِيبُ غَامٍ ، وَالتَّيِّبُ
بِالتَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ
وَالرَّجْمُ ^(١) .

مثل من بيان السنة للقرآن :

قال الله تعالى :
﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا
الزَّكَاةَ ﴾ ولكنه لم يبين عدد
الصلوات ولا كيفيتها ولا
أوقاتها ولا فرائضها من
واجباتها من سننها فجاءت
السنة المحمدية فينت كل
ذلك ، وكذلك لم يبين متى
تجب الزكاة ؟ وأنصبتها
ومقدار ما يخرج فيها وفي
أى شيء تجب ؟ فجاءت
السنة فينت كل ذلك .

وكذلك قال الله تعالى :
﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ
فَاقْطِعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا
كَسَبَا نَكَالًا مِّنْ اللَّهِ وَاللَّهُ
عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ولم يبين ما
هى السرقة ؟ وما النصاب
الذى يحد فيه السارق ؟ وما
المراد بالأيدى فينت السنة
كل ذلك .

وقال الله تعالى :

﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَسِيرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ
مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ ولم يبين
الحد فجاءت السنة فينته .

وقال الله تعالى :
﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا
كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي
دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ولم
يبين لمن هذا الحكم فينت
السنة أن هذا الحكم للزاني
غير الْمُحْصَنِ أما المحصن
فحدّه الرجم .

وقال تعالى : ﴿ وَعَلَى
الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّى إِذَا
ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا
رَحَبَتْ ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ
أَنْفُسُهُمْ ... ﴾ ولم يبين
قصتهم وجنابتهم فجاءت
السنة فينت قصتهم غاية
البيان ، إلى غير ذلك من
المثل الكثيرة التى تفوق
الحصر ، والتي لولا بيان
السنة لها لاستعجم علينا

القرآن وتعدّر فهمه
وتدبره ، وقد كان الصحابة
ومن جاء بعدهم يعلمون
هذه الحقيقة .

روى ابن المبارك عن
عمران بن حصين أنه قال
لرجل : « إِنَّكَ رَجُلٌ أَحْمَقُ
أَتَجِدُ الظَّهَرَ فِي كِتَابِ اللَّهِ
أَرْبِعًا لَا يُجَهَّرُ فِيهَا
بِالقراءة ، ثم عدّد عليه
الصلاة والزكاة ونحو هذا ،
ثم قال : أتعده في كتاب الله
مُفَسَّرًا ؟ إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ أَبْهَمُ
هَذَا وَإِنَّ السَّنَةَ تُفَسَّرُ » .

وروى الأوزاعي عن
حسان بن عطية قال : كان
الوحي ينزل على رسول الله
ﷺ ، ويحضره « جبريل »
بالسنة التى تفسر ذلك .

وعن مكحول قال :
« الْقُرْآنُ أَحْوَجُ إِلَى السَّنَةِ
مِنَ السَّنَةِ إِلَى الْقُرْآنِ »
استقلال السنة بالتشريع :
وقد تستقل السنة
بالتشريع أحياناً وذلك
كتحريم الجمع بين المرأة
وعمتها أو خالتها ،

التعريب فى البكر والجلد فى
الثيب آخرون .

(١) أخذ بظاهر الحديث بعض
الفقهاء ، وذهب إلى نسخ

وتحريم سائر القربات من الرضاة - عدا ما نص عليه من القرآن - إلحاقاً لهن بالمحرمات من النسب ، وتحريم كل ذى ناب من السباع ومخلب من الطير ، وتحليل ميتة البحر ، والقضاء باليمين مع الشاهد إلى غير ذلك من الأحكام التي زادت السنة عن الكتاب^(١).

حجية السنة :

وقد اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة ، سواء منها ما كان على سبيل البيان أو على سبيل الاستقلال ، قال الإمام الشوكاني : « إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام »^(٢) .
وصدق « الشوكاني » فإنه لم يخالف في الاحتجاج بالسنة إلا

الخوارج والروافض ، فقد تمسكوا بظاهر القرآن وأهملوا السنن ، فضلوا وأضلوا ، وحادوا عن الصراط المستقيم .

وقد استفاض القرآن والسنة الصحيحة الثابتة بحجية كل ما ثبت عن الرسول ﷺ قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ .

[آل عمران : ٣١] ، وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . [النساء : ٥٩]

قال ميمون بن مهران : الرد إلى الله هو الرجوع إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرجوع إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته .

وقال سبحانه : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحَكِّمُوا بِمَا شَهِرَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ .

[النساء : ٦٥] ، وما قضى به النبي ﷺ يشمل ما كان بقرآن أو بسنة ، وقد دلت الآية على أنه لا يكفى في قبول ما جاء في القرآن والسنة الإذعان الظاهري بل لا بد من الاطمئنان والرضا القلبي .

وقال : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ .

[النساء : ٨٠] ، فقد جعل سبحانه وتعالى طاعة الرسول من طاعته ، وحذر من مخالفته فقال - عز

شأنه - : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . [التور :

٦٣] ، فلولا أن أمره حجة ولازم لما توعد على مخالفته بالنار .

(١) مقدمة تفسير القرطبي ج ١ (٢) إرشاد الفحول ص ٢٩ .

وقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ .

[الأَحْزَاب : ٢١]

وقال سبحانه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

[الْحَشْر : ٧] فقد جعل

سبحانه أمر رسوله واجب الاتباع له ، ونهيه واجب الانتهاء عنه .

وأما الأحاديث فكثيرة منها : ما رواه أبو داود^(١)

في سننه عن المقداد بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال : « أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ مُتَّكِيٌّ عَلَيَّ أُرِيكْتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاجْلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ، أَلَا لَا يَجِلُّ لَكُمْ الْجِمَارُ الْأَهْلِيَّةُ ، وَلَا كُلُّ

ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعِينِي عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَقِّبَهُمْ^(٢) بِمِثْلِ قِرَائِهِ » قال الإمام الخطابي : قوله : « أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » يحتمل وجهين :

أحدهما : أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطى من الظاهر المتلو .

والثاني : أنه أوتي الكتاب وحياً يتلى ، وأوتي من البيان مثله أى أُذِنَ له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص ، ويزيد عليه ويشرح ما في الكتاب ، فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلوه من القرآن » .

وقوله : « يوشك رجلٌ شبعانٌ ... » يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التي

سنها مما ليس له من القرآن ذكر ، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تمثلوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا ، وأراد بقوله : « متكىء على أريكته » أنه من أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مَطَانِنِهِ^(٣) .

وقد دل الحديث على معجزة للنبي - ﷺ -

فقد ظهرت فنة من القديم والحديث تدعو إلى هذه الدعوة الخيثة وهي الاكتفاء بالقرآن عن الأحاديث ، وغرضهم هدم نصف الدين أو إن شئت ، فقل : تقويض الدين كله ، لأنه إذا أهملت الأحاديث والسنن فسيؤدى ذلك - ولا ريب - إلى استعجام كثير من القرآن على الأمة وعدم معرفة المراد منه ،

سارية .

(٢) روى مشدداً ومخففاً من المعاقبة أى يأخذ من أموالهم قراد .

(٣) تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٨ .

(١) صحيح . رواد أحمد وأبو داود ، والدارمي بنحوه ، وله شواهد من حديث أبي هريرة وأبي رافع والعرباض بن

وإذا أهملت الأحاديث واستعجم القرآن فقل: على الإسلام القفاء.

وفي حديث العرباض ابن سارية مرفوعاً: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مَنْ بَعْدِي غَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ» رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح^(١).

وروى الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٢) أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسُّ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ، وَلَكِنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تَحْقِرُونَ مِنْ أَمْرِكُمْ فَاحْذَرُوا، إِنِّي تَرَكْتُ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ» وروى مثله الإمام مالك في الموطأ.

وهي صريحة في أن

السنة كالكتاب يجب الرجوع إليها في استنباط الأحكام وقد أجمع الصحابة - رضوان الله عليهم - على الاحتجاج بالسنن والأحاديث والعمل بها ولو لم يكن لها أصل على الخصوص في القرآن ولم نعلم أحداً خالف ذلك قط فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمه في كتاب الله، فإن لم يجده طلبه في السنة، فإن لم يجده اجتهد في حدود القرآن والسنة وأصول الشريعة.

وقد وضع لهم النبي ﷺ هذا الأساس القويم بإقراره لمعاذ حين بعثه إلى اليمن فقد قال له: «بِمَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد قال: بسنة رسول الله ﷺ قال: فإن لم تجد قال: أَجْتَهُدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو فَضْرَبَ

رَسُولُ اللَّهِ فِي صِدْرِهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يَرْضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ^(٣).

وقد فهم الصحابة رجوع جميع ما جاءت به السنة إلى القرآن من قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

روى البخارى في صحيحه عن عبد الله بن مسعود قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَمَلِّجَاتِ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ فَقَالَتْ أُمُّ يَعْقُوبَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مِنَ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوحَيْنِ فَمَا وَجَدْتَهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُنَّ كُنْتَ



(٣) منكر ضعيف . أخرجه الطيالسى وأحمد وأبو داود والترمذى وغيرهم ، وانظر الضعيفة (رقم ٨٨١) .

أبى هريرة عند أحمد وغيره ، وانظر صحيح الترغيب (رقم ٣٦) ، والصحيحة (رقم ٤٧٠) .

(١) صحيح . أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه وأحمد والدارمى وغيرهم .

(٢) حسن . فله شاهد من حديث

قرأتیه لقد وجدته قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

وهذه الآية تعتبر أصلاً لكل ما جاءت به السنة مما لم يرد له في القرآن ذكر وعلى هذا الدرب والطريق الواضح من جاء بعد الصحابة من أئمة العلم والدين ، روى عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أنه كان جالساً في المسجد الحرام يحدث الناس فقال : لا تسألوني عن شيء إلا أجبتمكم فيه من كتاب الله ، فقال رجل : ما تقول في المحرم إذا قتل الزنور؟ فقال : لا شيء عليه ، فقال الرجل : أين هذا من كتاب الله؟ فقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ثم ذكر إسناداً إلى سيدنا عمر أنه قال للمحرم قتل الزنور . وذكر ابن عبد البر في كتاب العلم له عن

عبد الرحمن بن يزيد : أنه رأى محرماً عليه ثيابه ، فقال : اتسى بآية من كتاب الله تنزع ثيابي ، قال : فقرأ عليه ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

حديث عرض السنة على القرآن معكوب :

أما الحديث الذي يرويه القائلون بعدم استقلال السنة بالتشريع ، وهو : « إذا جاءكم عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فخذوه وما خالف فاتركوه » فقد بين أئمة الحديث وصيارفته أنه موضوع مختلق على النبي - ﷺ - وضعته الزنادقة كي يصلوا إلى غرضهم الدنيء من إهمال الأحاديث . وقد عارض هذا الحديث بعض الأئمة فقالوا : عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فوجدناه مخالفاً له ، لأننا وجدنا في كتاب الله ﴿ وَمَا آتَاكُمْ

الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ووجدنا فيه ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ ووجدنا فيه ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (١) .

وهكذا نرى أن القرآن الكريم يكذب هذا الحديث ويرده .

وقد حاول بعض المستشرقين وأتباعهم الذين صنعهم الاستعمار على يديه أن يحبوا ما اندرس من هذه الدعوة الخبيثة ، ولكن الله سبحانه قيض لهؤلاء في الحديث - كما قيض لأسلافهم في القديم - من وضع الحق في نصابه ، ورد كيدهم في نحورهم ﴿ وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ .

عناية الصحابة بالأحاديث والسنن :

ولمكانة السنة من الدين ، ومنزلتها من القرآن الكريم غنى الصحابة بالأحاديث النبوية عناية

فائقة ، وحرصوا عليها
 حرصهم على القرآن ،
 فحفظوها بلفظها أو بمعناها
 وفهموها ، وعرفوا مغازيها
 ومراميتها بسليقتهم
 وفطرتهم العربية ، وبما
 كانوا يسمعون من أقوال
 النبي ﷺ ، وما كانوا
 يشاهدون من أفعاله
 وأحواله ، وما كانوا
 يعلمونه من الظروف
 والملابسات التي قيلت
 فيها هذه الأحاديث ، وما
 كان يشكل عليهم منها ولا
 يدركون المراد منه
 يسألون عنه الرسول
 ﷺ .
 وقد بلغ من حرصهم
 على سماع الوحي والسنن
 من رسول الله أنهم كانوا
 يتناوبون في هذا السماع ،
 روى البخارى في صحيحه
 عن عمر - رضى الله
 عنه - قال : « كُنْتُ أَنَا
 وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي
 بَيْتِ أُمِّئَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ
 مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا

تَتَّابُونَ النَّزُولَ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَنْزِلُ
 يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلَتْ
 جِئْتَهُ بِخَبْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنْ
 الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ
 فَعَلْ مِثْلَ ذَلِكَ ... »
 الحديث .
 وبذلك جمعوا بين
 خيري الدين والدنيا ، فما
 شغلهم دينهم عن دنياهم
 ولا شغلهم دنياهم عن
 دينهم .
 وإذا علمنا أن القرآن
 والسنة استفاضاً ببيان فضل
 العلم والعلماء ، وأن
 الصحابة كانوا يعلمون أن
 السنة هي الأصل الثاني
 للدين ، وأنهم كانوا يحبون
 رسول الله أكثر من حبهم
 لأنفسهم ، وأنهم كانوا
 يجدون في الاستماع إليه لذة
 وروحاً ، وأنهم كانوا
 يعتقدون أنه ما ينطق عن
 الهوى إن هو إلا وحي
 يوحى ، وأنهم كانوا يجدون
 فيما يسمعون منه غذاء
 الإيمان وزاد التقوى ،

وأنه سبيل إلى الجنة .
 إذا علمنا كل هذا
 أدركنا مبلغ حرص
 الصحابة على استماع السنن
 والأحاديث وأن ذلك أمر
 يكاد يكون من المسلمات
 وكذلك عنوا بتبليغ
 السنن لأنهم يعلمون أنها
 دين واجب البلاغ للناس
 كافة ، وكثيراً ما كان
 النبي - صلوات الله
 وسلامه عليه - يحضهم على
 الأداء لغيرهم بمثل قوله :
 « نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ
 مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّها كَمَا
 سَمِعَهَا قَرَّبَ قَرَّبٌ مَبْلَغٌ أَوْعَى
 مِنْ سَامِعٍ » . وفي رواية بلفظ
 « قَرَّبٌ حَامِلٌ فِقْهِ غَيْرِ
 فِقِّهِ ، وَرُبُّ حَامِلٍ فِقِّهِ إِلَى
 مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » رواه
 الشافعي والبيهقي في
 المدخل^(١)
 وفي خطبته المشهورة في
 حجة الوداع قال : « لِيُبْلَغَ
 الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ
 الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبْلَغَ مِنْ
 هُوَ أَوْعَى مِنْهُ » رواه
 البخارى في صحيحه .

(١) صحيح . أخرجه أحمد وابن
 ماجه عن أنس ، وأحمد

والترمذى وابن حبان عن ابن
 مسعود ، والترمذى وابن

حبان عن زيد بن ثابت
 وغيرهم .